

إن رئيس مجلس جهة سوس ماسة؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377، الموافق ل 24 فبر اير 1958، بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم 621.11.2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نونبر 2011 بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 الموافق ل 7 غشت 2002، بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 الموافق ل 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الأنظمة المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433، الموافق ل 30 أبريل 2012، المتعلق بكيفية تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات وأطر الإدارات العمومية؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 5 ماي 2016 بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 بشأن تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛

## يقرر ما يلي

المادة الأولى: تنظم جهة سوس ماسة يوم الأحد 27 دجنبر 2020 بالمدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بأكادير، مباراة للتوظيف في الدرجات المشار إليها في الجدول الملحق بهذا القرار ويشارك فيها المرشحون المستوفون للشروط المحددة بنفوس الجدول،

المادة الثانية: بالنسبة لفئة المحررين والتقنيين: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية والبالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، وبالنسبة لفئة المهندسين تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية والبالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر.

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها وكذا التخصصات المطلوبة وفق الجدول الملحق بهذا القرار ويخصص 25% منها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم و7% لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح في وجه أصحاب الدبلومات والشهادات المطلوبة للترشح في مختلف الدرجات ويتكون الملف من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمرشح وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني.
2. نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
3. نسخة مصادق عليها لبطاقة التعريف الوطنية؛
4. ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمرشحين الموظفين؛
5. سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة؛
6. شهادات العمل التي تثبت الخبرة المهنية المطلوبة للمرشح.

المادة الرابعة: يوضع ملف الترشيح داخل ظرف إرسال يحمل عبارة "مباراة التوظيف رقم 2020/2 ويرسل بواسطة البريد المضمون إلى عنوان الجهة (شارع الجنرال الكتاني، ص.ب.: 454 – أكادير 80000)، أو يودع مباشرة بمكتب الضبط، بمقر مجلس جهة سوس ماسة، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية في أدل أقصاه 15 دجنبر 2020، قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق أو وضع خارج الأجل.

سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة، وتاريخ ومكان إجرائها وإعلان النتائج على موقع التشغيل

العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى موقع جهة سوس ماسة [www.soussmassa.ma](http://www.soussmassa.ma)

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للجهة وعلى البوابة العمومية للتوظيف:

[www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى موقع جهة سوس ماسة [www.soussmassa.ma](http://www.soussmassa.ma)

المادة السادسة: تشتمل مباراة التوظيف على اختبارين كتابيين واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مدتها ومعاملاتها حسب الجدول أسفله:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع تتعلق بالقطاع المعني وبالتخصص المطلوب	(4) أربع ساعات	3
الاختبار الشفوي والتطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	(15-30) دقيقة لكل مترشح	3

الجدول الملحق بالقرار

الدرجات	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب	الشروط
مهندس دولة من الدرجة الأولى	الهندسة الصناعية	2	دبلوم مهندس دولة مسلم من طرف مدارس الهندسة تخصص الهندسة الصناعية. مع خبرة مهنية لا تقل عن سنة (01) في نفس التخصص. في القطاع العام أو الخاص.
محرر من الدرجة الرابعة	الدراسات الأساسية في العلوم القانونية أو الاقتصادية	3	دبلوم الدراسات الجامعية العامة، أو دبلوم الدراسات الجامعية المهنية أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012، مع خبرة مهنية لا تقل عن سنتين (02) في القطاع العام أو الخاص
تقني من الدرجة الرابعة	كتابة الإدارة	1	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادات أو إحدى الشهادات الديبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012، في التخصص المطلوب، مع خبرة مهنية لا تقل عن سنتين (02) في كتابة الإدارة، في القطاع العام أو الخاص.

ع

رئيس مجلس جهة  
 المجلس جهة سوس مكناس  
 امضاء الجرائد حاشيتي

